

حقوق الانسان والديمقراطية

لطلبة المرحلة الاولى

كلية علوم الحاسوب والرياضيات

من أعداد

المدرس المساعد / صهباء حكمت الياس الحمداني

المقدمة

منذ ان ولد الانسان ولدت معه حقوقه غير ان الوعي بهذه الحقوق والاعتراف والتمتع بها اخذ مسيرة طويلة ، وحضرت لظروف عده ، حيث حظى موضوع حقوق الانسان بأهمية بالغة في العصر الحاضر وهذا لا يعني عدم الاهتمام به في العصور الماضية، بل اصبحت حقوق الانسان حديث الساعة على جميع الاصعدة سواء الداخلية أم الدولية. وذلك نتيجة لانتهاكات المتكررة لهذه الحقوق والظلم الذي طالها ظهرت المطالبة بحماية حقوق الانسان وتعالت الاصوات مطالبة برفعه. ويرتبط انتهاك حقوق الانسان ارتباطا وثيقا بطبيعة المجتمع وقيمه وعاداته وتقاليد وفهمه لهذه الحقوق ومدى تقبله لها . وفيما يتعلق ببلدنا العراق فأنه في الوقت الذي يشهد فيه انتهاكات خطيرة لحقوق الانسان ، فأنه يشهد اهتماماً كبيراً بها من قبل الأفراد والمؤسسات سواء على المستوى الحكومي المتمثل في استحداث وزارة حقوق الانسان وإدراج حقوق الانسان في المنظومة التعليمية ، والانضمام إلى المنظمات والاتفاقيات الإقليمية والدولية ذات العلاقة .

وفيما يخص المنظومة التعليمية فأن موضوع حقوق الانسان أصبح من الموضوعات والمواد الدراسية المقررة فيها . فهو يدرس في مؤسسات التعليم العالي كمادة مستقلة في الصفوف الأولى لنشر ثقافة حقوق الانسان . أو المستوى الغير حكومي والمتمثل في المؤسسات المهنية والمنظمات الحقوقية وأن كان الاهتمام الغير حكومي أكثر فاعلية.

إذن ما المقصود بحقوق الانسان هذه؟ واهميتها وماهي خصائصها؟ وهل لها تصنيفات هذا ما سنتناوله

الفصل الاول

سنتطرق في هذا الفصل الى المفهوم المتعلق بحقوق الانسان وخصائصها وتصنيفاتها من خلال ثلات مباحث نخصص في المبحث الاول المفهوم والثاني الاهمية والخصائص ام المبحث الثالث تصنیفات حقوق الانسان .

المبحث الاول

مفهوم حقوق الانسان

للتعريف بمصطلح حقوق الانسان يلزم ابتداءً أن نعرف المفردتين اللتين يتربّك منها . وهما الحقوق والانسان نرد الكلمة الى اصولها حيث يتكون مصطلح حقوق الانسان من شقين الشق الاول المتعلق بالحقوق ،والثاني المتعلق بمعنى الانسان .

ام الشق الاول والمتعلق بالحق (تعريف الحق لغة) فقد عرف لفظ "الحق" لغة بأنه نقىض الباطل وهو العدالة والانصاف وقد جاء لفظ الحق بالقرآن الكريم في قوله تعالى {وَأَكْثُرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ}

ام تعريف الحق اصطلاحاً " بانه سلطة او مكنته يمنحها القانون لشخص من الاشخاص تحقيقاً لمصلحة مشروعة يعترف له بها ويحميه" يتبيّن من التعريف ان الحق هنا عبارة عن سلطة يعترف بها القانون ويحميها والحماية هنا هي اللجوء الى القضاء والحماية تمثل باللجوء الى القضاء ونطاق الحماية القانونية للحق يرتبط بالاستخدام المشروع له (يعني يجب ان لا يتعارض استخدام الحق مع مصلحة الجماعة وان لا يتعدى حدود) . اذ ان تجاوز صاحب الحق يعرضه الى المسائلة القانونية . اذن هنا الحقوق هي نسبية فالحق هو نسيبي مقيد بوجوب عدم التعسف في استعماله.

ويترفع عن هذا الشق مصطلح الحرية حيث تعرف .(بأنها مجموعة من الحقوق المعترف بها من قبل الدولة للشعب والتي يجب أن تتمتع بحماية قانونية خاصة تكفلها الدولة وتتضمن عدم التعرض لها وبيان وسائل حمايتها)

وتعرف أيضاً بأنها (حق عام أو مركز قانوني عام يتضمن القدرة على أيutan اعمال وتصرفات معينة يترتب على ممارساتها نشوء حقوق خاصة مثل، حرية التملك وحرية التفكير ، وحرية العقيدة وهي حقوق طبيعية غير قابلة للتقادم او السقوط) وقد اشارات اليها الموثيق واعلانات حقوق الانسان لمعنى الحرية في الاعلان الفرنسي للحقوق والمواطن لسنة ١٧٨٩ معنى الحرية بأنها(حق الفرد في ان يفعل كل مالا يضر بالآخرين)

وايضا جاء في الاعلان العالمي لحقوق الانسان (يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته للقيود التي يعينها القانون) اذنا ما هو الغرض من الخضوع للقانون ؟

اذأ الحرية نابعة من اصل الحق والحق هو من يعطي الرخصة للحرية في المطالبة به اذا ايهم اواسع او اشمل الحق ام الحرية؟

وهل جميع الحقوق هي حريات ؟

وبما ان الانسان هومحور الحقوق فهي مبدئيا لاتكن الا له وان قيدت لمصلحة المجتمع في بعض الاحيان فهذا القيد الا لمصلحته

ام الشق الثاني (الانسان):-الإنسان معروف فهو المخلوق الذي يمتاز بالكلام والنطق فهو كل فرد من افراد الجنس البشري . وقد خلق الله الانسان في أحسن تقويم قال تعالى "لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم "

تعريف حقوق الانسان

لذا هناك تعاريف متعددة لحقوق الانسان ولم يتم التوصل الى تعريف محدد وشامل وذلك لا نها في تطور مستمر سواء على الصعيد الدولي او الاقليمي فمن الصعب وضع تعريف محدد ومنضبط لكن اكثر التعريف شيوعا

(تلك الحقوق التي يتمتع بها الانسان لمجرد كونه انسان اي بشرًا وبصرف النظر عن جنسيته او دياناته او اصله العرقي ،او القومي او وضعه الاجتماعي او الاقتصادي ،وهي حقوق طبيعية يمتلكها الانسان حتى قبل ان يكون عضوا في مجتمع معين ، فهي حقوق تسبق الدولة وتسمو عليها)

او هي (مجموعة من المبادئ والقيم المعنوية المستمدة من طبيعة الانسان والتي تؤكد ضرورة احترام إداميه الفرد وسلامة كيانه المادي والادبي، وتهدف الى ضمان وحماية معنى الانسانية في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية)

المبحث الثاني

أهمية حقوق الانسان

١. تعكس حقوق الإنسان الحد الأدنى من المعايير الالزمة للعيش بكرامة.
٢. تقوم حقوق الإنسان بمنح البشر حرية اختيار طريقة المعيشة التي يفضلونها بشكل كامل.
٣. تكفل حقوق الإنسان الحق لكل فرد في التعبير عن نفسه بالشكل الذي يختاره.
٤. تتيح حقوق الإنسان لأفراد المجتمعات حرية اختيار نوع الحكومة والمجلس الذي يمثله لدى الدولة
٥. تضمن حقوق الإنسان الوسائل الالزمة لتلبية الاحتياجات الأساسية للبشر مثل الطعام والسكن والتعليم.

٦. ضمان الحياة والحرية والمساواة والأمن لكل إنسان.
٧. ابرزت حقوق الانسان الجرائم التي ترتكب بحق البشرية من خلال الاخذ بيد المتضررين وايصال اصواتهم الى كافة المسؤولين

خصائص حقوق الانسان

يمكن ادراج أهم الخصائص التي تتسم بها حقوق الانسان بما يأتي:

- ١- **حقوق الانسان هي حقوق أساسية**: - يتميز الانسان عن غيره من المخلوقات الاخرى ، بهذه الحقوق لتحقيق إنسانيه لكن لا يعني عدم إمكانية قيام الدولة بتنظيم ممارستها فلا يجوز أن تكون هذه الممارسة عشوائية .
- ٢- **حقوق الانسان شاملة وعامة**: - تتسم حقوق الانسان بالعمومية والشمول فهي ليست خاصة بمكان دون مكان او زمان دون زمان ، او شخص دون غيره ، فهي تطبق على جميع الافراد دون تميز لأي سبب من الاسباب. ولايجوز أن تتعارض هذه الحقوق والحريات مع غيرها من الحقوق .
- ٣- **حقوق الانسان عامة ومطلقة**: - حيث يتعين الاعتراف بها لكل انسان على وجه الاطلاق وفي جميع الاحوال عالمية حقوق الانسان 'ويعني ذلك وجوب تطبيقها على كافة المجتمعات الإنسانية وفي جميع أنحاء العالم 'فالجميع يتمتع بهذه الحقوق على قدم المساواة 'دون تحيز على أي أساس سواء في الجنس 'والعرق ، او اللون، والمقصود بصفة العالمية أي ان أي فرد رجلا كان ام امرأه يمكنه أن يطالب بالتمتع بهذه الحقوق في أي وقت ودون أي تميز (عالمية)
- ٤- **لزومية حقوق الانسان وغير قابلة للتنازل أو الحجز عليها**: - توصف حقوق الانسان بأنها لازمة للإنسان ولايمكن التنازل عنها أو التصرف فيها ،تحت أي ظرف من الظروف ولأي سبب كان

- ٤- حقوق الانسان لا تسقط بالتقادم :**-هذه الحقوق غير قابلة للسقوط بالتقادم نظراً لسمو هذه الحقوق على غيرها فهي من نوع خاص ليست مثل الحقوق الأخرى (العينة أو القابلة للبيع والشراء) فان الاعتداء على هذه الحقوق يعتبر جريمة لا تسقط بالتقادم مهما طال عليها الزمن
- ٥- حقوق الانسان لا يمكن انتزاعها :**-فليس من حق أحد أن يحرم شخص آخر من حقوق الانسان حتى لو لم تعرف بها قوانين بلده ،فكما قلنا حقوق الانسان ثابتة (غير قابلة للتصرف).
- ٦- حقوق الانسان هي حقوق أصلية :**-حقوق الانسان لا تستمد أصلها وجودها من القانون فهي حقوق طبيعية مستمدّة من ذات الفرد بوصفه إنساناً ويتمتع بها من الفطرة .
- ٧- محل حقوق الانسان هو الانسان نفسه :**-أن لكل حق محل ينصب اليه ومحل حقوق الانسان هو الانسان نفسه بمقوماته المادية والمعنوية.
- ٨- حقوق الانسان هي حقوق ذات مفهوم متتطور ولها طبيعة متتجدة :**-أي أن حقوق الانسان في تطور الانسان مستمر ،فقد تطورت من محلية الى عالمية ،كما رأينا ذلك

المبحث الثالث

تصنيفات حقوق الانسان

لقد أدت التطورات الهامة التي لحقت بحقوق الانسان في العصر الحديث إلى توسيع مفهومها وزيادة أنواعها ، فأصبحت حقوق الانسان تصنف إلى تصنيفات متنوعة ووفقاً لمعايير عدّة وهي :

أولاً:- المعيار الزمني الذي تطبق فيه حقوق الانسان. هنا يجب التمييز بين مجموعتين من حقوق الانسان الأولى والمتمثلة بالحقوق التي يتمتع بها الافراد وقت السلم وينظمها (القانون الدولي لحقوق الانسان) والثانية هي الحقوق التي يجب أن يتمتع بها الافراد في زمن الحرب وينظمها (القانون الدولي الانساني) .

ثانياً:-معيار تطبيقها :- فهي تصنف الى حقوق فردية وحقوق جماعية فالأولى يتمتع بها كل فرد مثل حرية المسكن وحقوق جماعية ومن امثالها حق الشعوب في تقرير المصير .

ثالثاً:-معيار مضمون حقوق الانسان وظهورها التاريخي . فقد جرى العمل من قبل الباحثين إلى تصنيفها الى ثلاثة اجيال متعاقبة من حقوق الإنسان وهي:

اولاً: الحقوق المدنية والحقوق السياسية او (الجيل الأول من الحقوق).

هذا النوع من الحقوق يكون مرتبطاً بالحريات وتشمل: **حق الانسان في الحياة والحرية، وعدم التعرض للتعذيب والتحرر من العبودية، والحق في التجمع والظهور والحق في الترشيح والانتخاب والحق في الرأي والتعبير والتفكير والضمير والدين، والحق في الاشتراك في الجمعيات والتجمع وحق الملكية، والحق في الزواج والحق في الراحة وأوقات الفراغ والحق في الحصول على وثائق سفر أو وثائق شخصية موحدة سارية المفعول لا تحتوي على أي إشارة تفريق أو تمييز، وما إلى ذلك.** وهي حقوق في "مواجهة الدولة" وتوصف بانها " حقوق سلبية" بمعنى أنه لا يتعين على الدولة، سوى الامتناع عن التدخل في ممارسة الافراد والأشخاص لها، فهي حريات مدنية وسياسية لا يطلب من الدولة إلا أن ترفع يدها عنها وأن ترك الأشخاص ينتفعون بها.

ثانياً: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو (الجيل الثاني من الحقوق).

هذا النوع من الحقوق مرتبطاً بالأمن الاقتصادي والاجتماعي وهي تشمل: **الحق في العمل والحقوق النقابية بما في ذلك الحق في الاضراب والحق في مستوى معيشي كاف، والحق في**

الضمان الاجتماعي والحقوق العائلية (حقوق العائلة والأمومة والطفولة) والحق في الصحة والحق في تعويض الأفراد في حالات الكوارث والإرهاب وغيرها، والحق في التقاعد والحق في التربية والتعليم والحقوق الثقافية بما فيها الحق في المشاركة في حياة المجتمع الثقافي والمساواة في التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وهي حقوق توجد "على ذمة الدولة" أو دين على الدولة". وقد ظهرت تاريخياً بعد الحقوق المدنية والسياسية. وتسمى أيضاً "حقوق إيجابية" لأن إعمالها يتطلب من الدولة أن تتدخل إيجابياً لوضعها موضع التنفيذ وتمكن التمتع. وبمعنى آخر هذا النوع من الحقوق هو بمثابة التزامات يتوجب على الدولة توفيرها لصالح المنتفعين بها.

ثالثاً: حقوق التضامن أو (الجيل الثالث من الحقوق).

هذا النوع من الحقوق يؤكد على بعد جديد هو ضرورة التضامن بين البشرية جماء في مواجهة التحديات التي تعرّضها ويمكن أن تهدد بقاءها وهو جيل من الحقوق يعني بنوعية الحياة ذاتها ... ومن الأمثلة على حقوق هذا الجيل هي: حق الشعوب في السلم الذي صدر فيه اعلان من الجمعية العامة عام ١٩٨٤، والحق في التنمية الذي صدر فيه اعلان من الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٨٦، والحق في بيئة نظيفة ... وحقوق هذا الجيل لا تشكل مساساً أو تتكراً لحقوق الجيلين الأول والثاني بل هي استمرار ومكملة لها.